

بسم الله الرحمن الرحيم

باسم الشعب

المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم القرار: ٣٤

تاريخ القرار: ١٤ / ١٠ / ١٩٩٤

«قرار»

استناداً الى احكام الفقرة ١ / من المادة السادسة والخمسين من
القانون رقم (١) لسنة / ١٩٩٢ وبناءً على ما اقترحه العدد القانوني
من اعضاء المجلس، قرر المجلس الوطني لكوردستان العراق بجلسته (١٦)
المنعقدة بتاريخ ١٤ / ١٢ / ١٩٩٤ اصدار القانون الاتسي / -

قانون التعديل الاول لقانون المجلس الوطني لكوردستان العراق

رقم / ١ لسنة / ١٩٩٢

القانون رقم / ٤ لسنة / ١٩٩٤

المادة الاولى - تعدل المادة الرابعة والاربعون من القانون رقم / ١ لسنة /
١٩٩٢ او تفسر كالاتسي / -

(اذا خلا احد مقاعد المجلس حل محل العضو السابق مرشح آخر
من القائمة ذاتها، يتم اختياره من قبل الجهة صاحبة القائمة
وفق ما جاء بالفقرة / ٢ من المادة السابعة والثلاثين من هذا القانون *
المادة الثانية - لا يعمل بأي نص يتعارض واحكام هذا القانون *
المادة الثالثة - ينفذ هذا القانون اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في
الجريدة الرسمية *)

جوهر نامق سـالم
رئيس المجلس الوطني لكوردستان
العراق

// ج / ٠٠٠٠٠٠